

النشرة اليومية

العدد ١٥٧ في ٢٠٢١/٩/١٥ الثالث والستون

الشركات المساهمة

الشركات المحدودة

فروع ومكاتب
الشركات الاجنبية

الشركات العامة

شركات المشروع الفردي

الشركات التضامنية

محتويات العدد ١٥٧ في ٢٠٢١/٩/١٥

١. عقد تأسيس شركة الجادرية للصرافة المحدودة.
٢. قرار تعديل بيان تأسيس شركة الرتل للمقاولات والتجارة العامة /محدودة المسؤولية.
٣. قرار تعديل عقد تأسيس شركة المعيار للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة المسؤولية.
٤. بيان اكتتاب شركة الصوى للصرافة المحدودة.
٥. عقد تأسيس شركة الساتر للصرافة المحدودة فئة (B).
٦. قرار اجازة تأسيس شركة ابراج التاج لنقل المسافرين/محدودة المسؤولية.
٧. قرار اجازة تأسيس شركة مكين للتجارة والمقاولات العامة والاستثمارات العقارية والصناعية/محدودة المسؤولية.
٨. قرار اجازة تأسيس شركة جوهرة الحدياء للتجارة العامة/محدودة المسؤولية.
٩. قرار اجازة تأسيس شركة عالم الموصل للتجارة العامة/محدودة المسؤولية.
١٠. قرار اجازة تأسيس شركة كامل ستار كامل لانتاج الكاشي والشتاكر/مشروع فردي.
١١. قرار اجازة تأسيس شركة الميقان للتجارة العامة/محدودة المسؤولية.
١٢. قرار اجازة تأسيس شركة سما الاريح لنقل المسافرين /محدودة المسؤولية.
١٣. قرار اجازة تأسيس شركة الابراج المرتفعة للتجارة والمقاولات العامة/محدودة المسؤولية.
١٤. قرار اجازة تأسيس شركة صدى العالمية للاستثمارات العقارية /محدودة المسؤولية.
١٥. قرار اجازة تأسيس شركة التميز للخدمات الصحية /محدودة المسؤولية.
١٦. قرار اجازة تأسيس شركة رياض دجلة للتجارة العامة والنقل العام والخدمات العامة /محدودة المسؤولية.
١٧. قرار اجازة تأسيس شركة احلام المستقبل لنقل البضائع/محدودة المسؤولية.
١٨. قرار اجازة تأسيس شركة الاسطورة الذهبية للسفر والسياحة/محدودة المسؤولية.
١٩. قرار اجازة تأسيس شركة مدى المريخ للتجارة العامة والاستثمارات العقارية/محدودة المسؤولية.
٢٠. قرار اجازة تأسيس شركة الاجواء للتجهيزات الغذائية والاطعمة /محدودة المسؤولية.
٢١. قرار اجازة تأسيس شركة المريخ للتسويق الشبكي وتكنولوجيا المعلومات واقامة الدورات التدريبية/محدودة المسؤولية.
٢٢. قرار اجازة تأسيس شركة روافد الطيب للاستثمارات العقارية والسياحية/محدودة المسؤولية.
٢٣. قرار تعديل بيان شركة شموخ الجزيرة لتجارة السيارات والتجارة العامة والنقل العام وخدمات التوصيل /محدودة المسؤولية.

عقد تأسيس
شركة الجادرية للصرافة المحدودة
رأس مالها (٢.٥٠٢.٠٠٠.٠٠٠) ملياران وخمسمائة واثنان مليون دينار

أولاً: - اسم الشركة :-

شركة الجادرية للصرافة المحدودة .

ثانياً: - مركز الشركة :- العراق - النجف الاشرف ولها بعد استحصال موافقة البنك المركزي العراقي القيام بالاتي :-

- فتح فرع لها داخل العراق وفق متطلبات البنك المركزي .
- نقل مركز الشركة الرئيسي او أي من فروعها إلى مكان آخر داخل العراق .
- غلق او دمج أي فرع تابع لها .

ثالثاً: - غرض الشركة :- المساهمة في دعم وإنماء الاقتصاد الوطني من خلال ممارسة أعمال الصرافة وبما يحقق اهداف وخطط الشركة مع الخضوع لقانون البنك المركزي العراقي والقوانين والتعليمات والضوابط المتعلقة بنشاطها .

ولها في سبيل تحقيق غرضها وهدفها موازلة الانشطة التالية :-

- ١) التوسط ببيع وشراء العملات الأجنبية على ان لا يتجاوز رأس مالها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- ٢) القيام بالتحويل المالي الداخلي على ان يكون الحد الاعلى للتحويل لا يتجاوز رأس مالها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- ٣) الدخول في نافذة بيع وشراء العملة الاجنبية وحسب الضوابط الصادرة عن البنك المركزي العراقي .
- ٤) الحصول على وكالة منفذ (poc) من شركات مزودي خدمات الدفع الالكتروني .
- ٥) فتح حسابات بالعملات الاجنبية والمحلية لدى المصارف المجازة داخل العراق والقيام بكافة المعاملات المالية المسموح بها .
- ٦) الحصول على تسهيلات ائتمانية من المصارف المجازة حصراً بما لا يزيد على ٥٠% من رأس مالها لغرض توفير السيولة النقدية لتنفيذ اغراض الشركة بعد استحصال موافقة البنك المركزي .
- ٧) تملك واستئجار الاموال المنقولة وغير المنقولة اللازمة لتحقيق نشاطها (من وسائل نقل مختلفة ، مباني) واجراء كافة التصرفات القانونية عليها مع مراعاة القوانين النافذة التي تحل محلها .

المحظوزات / يحظر على الشركة القيام بالاتي :-

١. فتح حسابات لديها للمتعاملين معها بأي شكل من الاشكال عدا حسابات التسويات الخاصة بنشاط الحوالات الداخلية .

٢. منح القروض للزبائن او غيرهم او أي نوع من أنواع التسهيلات الائتمانية المباشرة وغير المباشرة .

٣. إصدار الكفالات او فتح الاعتمادات بجمع أنواع بالعملية المحلية او الأجنبية .

٤. خصم الأوراق التجارية .

٥. المضاربة غير المشروعة بالعملية الأجنبية بأي طريقة او وسيلة بما في ذلك اشاعة مزاعم او نشر وثائق غير صحيحة او القيام باعمال من شأنها احداث لاثرات سلبية في التعامل بالعملية العراقية او الاجنبية تؤدي الى رفع اسعار صرفها او تخفيضها .

٦. إجراء عملية الوساطة لبيع وشراء العملة الأجنبية على أساس الدفع الآجل .

٧. الحصول على تسهيلات ائتمانية بصورة مباشرة او غير مباشرة من المصارف وغير المجازة من قبل هذا البنك .

٨. التعامل او التعاقد مع جهات غير مرخصة قانونياً .

٩. قيام الشركة بحفظ الامانات ايا كانت نوعها مادية او عينية .

١٠. القيام بنشاط التحويل المالي الخارجي عدا المسموح لها عبر شركات التحويل المالي الالكتروني العلمية المشار اليها اعلاه .

١١. الاحتفاظ بأوليات وأوراق شركات اخرى او وثائق او محررات شخصية وغيرها لزيانها او اوليات تخص حسابات ا نشاطات اخرى لمديرها المفوض او معاونه او المساهمين فيها .

١٢. التعامل او التداول بالسكوكات الذهبية والمعادن الثمينة .

١٣. القيام بأية أنشطة او تقديم خدمات لا تتماشى مع الأنشطة والإعمال المسموح لها القيام بها .

١٤. اية اعمال تتعارض مع احكام قانون البنك المركزي العراقي رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٤ المعدل وقانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ وقانون مكافحة غسيل الاموال وتمويل الارهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٩ وقانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل والقوانين والأنظمة والتعليمات والضوابط النافذة ذات الصلة .

تعديل عقد التأسيس / لا يتم اجراء أي تعديل على عقد التأسيس من دون الموافقة المسبقة للبنك المركزي العراقي .

رابعاً: - رأس مال الشركة :-

رأس مالها (٢.٥٠٢.٠٠٠.٠٠٠) ملياران وخمسمائة واثنان مليون دينار مقسم إلى (٢.٥٠٢.٠٠٠.٠٠٠) مليون سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

خامساً: - المؤسسون :-

نحن المؤسسون الموقعون في القوائم المرفقة طياً اتفقنا عل تعديل عقد تأسيس الشركة المبين اسمها ورأس مالها اعلاه ، وقد حولنا المحامي ((مرتضى هشام محمد)) للقيام بعملية تعديل الشركة لدى دائرة تسجيل الشركات ومراجعة أية دائرة اخرى تتطلبها عملية التعديل .

القائم بالتعديل / وكيل المؤسسين

المحامي مرتضى هشام محمد



العدد: ش / هـ /
التاريخ:

م / قرار تعديل عقد تأسيس شركة محدودة

قدمت شركة المعيار للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة المسؤولية قراره الهيئة العامة الموزع في ٢٦/٨/٢٠٢١ والمتضمن تعديل عقد تأسيس الشركة وفق تعليمات البنك المركزي العراقي وحسب كتابهم المرقم ١٤٣٤٩/٥/٩ في ١٥/١٠/٢٠٢٠ ليصبح منطوقها كالاتي:-

المادة الاولى: اسم الشركة :-

شركة المعيار للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة المسؤولية

المادة الثانية: مركز الشركة :

العراق- بغداد ولها وبعد استحصال موافقة البنك المركزي العراقي نقل المركز الرئيس الى مكان اخر داخل العراق.

المادة الثالثة: غرض الشركة وطبيعة العمل:

المساهمة في دعم وناماء الاقتصاد الوطني من خلال الخدمات التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية وبما يحقق اهداف وخطط الشركة مع الخضوع لقانون البنك المركزي العراقي والقوانين والتعليمات والضوابط المتعلقة بنشاطها، ولها في سبيل تحقيق غرضها وهدفها مزاولة الانشطة التالية:

- ١- التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية على الا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- ٢- القيام بالتحويل المالي الداخلي على ان يكون الحد الاعلى للتحويل لا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- ٣- الدخول الى نافذة بيع وشراء العملة الاجنبية وحسب الضوابط الصادرة عن البنك المركزي العراقي .
- ٤- الحصول على وكالة منفذ (POC) من شركات مزودي خدمات الدفع الالكتروني .
- ٥- فتح حسابات بالعملات الاجنبية والمحلية لدى المصارف المجازة داخل العراق والقيام بكافة المعاملات المالية المسموح بها .
- ٦- استيفاء العملات بالدينار العراقي عن عمليات التوسط والتحويل المالي .
- ٧- الحصول على تسهيلات ائتمانية من المصارف المجازة حصرا بما لا يزيد عن ٥٠% من رأسمالها لغرض توفير السيولة النقدية لتنفيذ الغراض الشركة بعد استحصال موافقة البنك المركزي .



العدد:
التاريخ:

قرار تعديل بيان تأسيس شركة محدودة

قدمت بنا شركة الشيش للمقاولات والتجارة العامة محدودة المسؤولية قرار مالك جميع الاسهم الموزع في ٢٠/١/٢٠٢١ المتضمن :-

تعديل المادة الاولى من بيان تأسيس الشركة ليصبح منطوقها كالاتي :-

المادة الاولى / اسم الشركة / الرتل للمقاولات والتجارة العامة العامة محدودة المسؤولية .

أني مسجل الشركات صادقت على القرار المذكور اعلاه على ان يتم نشره طبقا لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم
الخامس عشر
من شهر
رمضان
سنة ١٤٤٢ هـ
الموافق لليوم
السابع والعشرون
من شهر
نيسان
سنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي العيفان

مسجل الشركات

٢٠٢١/٤/

REPUBLIC OF IRAQ
Ministry of trade

العدد: ش / هـ /
التاريخ:



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات

تعديل عقد التأسيس / لا يتم اي اجراء اي تعديل على عقد التأسيس من دون الموافقة المسبقة للبنك المركزي العراقي .

المادة الرابعة: رأس مال الشركة :

رأس مال الشركة (٥٠٠ . ٠٠٠ . ٠٠٠) خمسمائة مليون دينار فقط مقسم الى (٥٠٠ . ٠٠٠ . ٠٠٠) خمسمائة مليون سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

اني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقاً لأحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل.

TDI

كتب في بغداد في اليوم	الثلاثون	من شهر	محرم	سنة ١٤٤٣ هـ
الموافق لـ	السابع	من شهر	ايلول	سنة ٢٠٢١ هـ

مجاهد محمد شافي العيفان
مسجل الشركات

REPUBLIC OF IRAQ
Ministry of trade

العدد: ش / هـ /
التاريخ:



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات

٨- تملك واستتجار الاموال المنقولة وغير المنقولة اللازمة لتحقيق نشاطها (من وسائل نقل مختلفة ، مباني) واجراء كافة التصرفات القانونية عليها مع مراعاة القوانين النافذة او التي تحل محلها .

المحظورات / يحظر على الشركة القيام بالاتي :-

- ١- فتح حسابات لديها للمتعاملين معها بأي شكل، من الاشكال عدا حسابات التسويات الخاصة بنشاط الحوالات الداخلية والخارجية.
- ٢- منح القروض للزبائن او غيرهم او اي نوع من انواع التسهيلات الائتمانية المباشرة وغير المباشرة .
- ٣- اصدار الكفالات او فتح الاعتمادات بجميع انواعها بالعملة المحلية والاجنبية.
- ٤- خصم الاوراق التجارية.
- ٥- المضاربة الغير مشروعة بالعملة الاجنبية بأي طريقة او وسيلة كانت بما في ذلك اشاعة مزاعم او نشر وثائق غير صحيحة او القيام بأعمال من شأنها احداث تأثيرات سلبية في التعامل بالعملة العراقية او الاجنبية تؤدي الى رفع اسعار صرفها او تخفيضها.
- ٦- اجراء عمليات الوساطة ببيع وشراء العملات الاجنبية على اساس الدفع الآجل.
- ٧- الحصول على تسهيلات ائتمانية بصورة مباشرة او غير مباشرة من المصارف غير المجازة من قبل هذا البنك .
- ٨- التعامل او التعاقد مع جهات غير مرخصة قانونياً.
- ٩- قيام الشركة بحفظ الامانات ايا كان نوعها مادية او عينية .
- ١٠- القيام بنشاط التحويل الخارجي.
- ١١- الاحتفاظ بأوليات و اوراق شركات اخرى او وثائق او محررات شخصية وغيرها لزيارتها او اوليات تخص حسابات او نشاطات اخرى لمديرها المفوض او معاونه او المساهمين فيها.
- ١٢- التعامل او التداول بالمسكوكات الذهبية والمعادن الثمينة .
- ١٣- القيام بأي أنشطة او تقديم خدمات لا تتماشى مع الأنشطة والاعمال المسموح لها القيام بها .
- ١٤- اية أعمال تتعارض مع احكام قانون البنك المركزي العراقي رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٤ المعدل وقانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ وقانون مكافحة غسل الاموال وتحويل الارهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ وقانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل والقوانين والانظمة والتعليمات والضوابط النافذة ذات الصلة.

TDI

بسم الله الرحمن الرحيم

الى / الجمهور الكريم المحترمين .

الموضوع / بيان أكتتاب

استناداً لإحكام قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل وبالنظر لقرار الهيئة العامة بأجتماعها المنعقد بتاريخ ١٣ / ٩ / ٢٠٢١ بزيادة رأسمال شركة الصوى للصرافة المحدودة من خمسة مليار وواحد مليون دينار الى خمسة مليار واثنان مليون دينار يسرنا دعوتكم للاكتتاب العام بالإسهم المطروحة وفق الآتي :

١. نص عقد تأسيس الشركة :

أولاً " اسم الشركة : شركة الصوى للصرافة المحدودة

ثانياً " مركز الشركة : مركز الشركة بحداد ولها بعد موافقة البنك المركزي العراقي القيام بالاتي :

١. فتح الفروع داخل العراق وفق متطلبات البنك المركزي العراقي.

٢. نقل المركز الرئيس أو أي من فروعها الي مكان آخر داخل العراق .

٣. غلق أو دمج أي فرع تابع لها .

ثالثاً " غرض الشركة وطبيعة العمل :

المساهمة في دعم وازدهار الاقتصاد الوطني من خلال اعمال الصرافة التي تقدمها .

١. على الشركة مزاولة نشاطها في مكان لائق آمن ومعلوم داخل العراق .

٢. إضافة وحدة مراقب الامتثال الي الهيكل التنظيمي للشركة .

٣. توفير نظام محاسبي قادر على إصدار تقارير تشمل جميع أنشطة الشركة وفروعها ويكون مرتبط مع الفروع بشكل الكتروني .

٤. توفير أنظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب المعتمدة عالمياً .

٥. الإعلان في مكان ظاهر داخل مقر الشركة وخارجها عن اسمها ونشاطها ورقم شهادة التأسيس الصادرة عن دائرة تسجيل الشركات والرمز الوطني ورقم الاجازة الممنوحة لها من قبل البنك المركزي العراقي وتاريخها ووسائل الاتصال (الهاتف والبريد الالكتروني) .

للشركة في سبيل تحقيق نشاطها مزاولة الانشطة التالية :

١. التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية على ان لا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد.

٢. القيام بالتحويل المالي الداخلي على أن يكون الحد الاعلى للتحويل لايتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد .

٣. الدخول الي نافذة بيع وشراء العملة الاجنبية وحسب الضوابط الصادرة عن البنك المركزي العراقي .

٤. الحصول على وكالة منفذ (POC) من شركات مزودي خدمات الدفع الالكتروني .

٥. العمل كوكيل ثانوي لشركات التحويل الالكتروني العالمية مثل (Western Union Money Gram) .

٦. فتح حسابات بالعملة الاجنبية والمحلية لدى المصارف المجازة داخل العراق .

٧. استيفاء العمولات بالدينار العراقي عن عمليات التوسط والتحويل المالي .

٨. الحصول على تسهيلات ائتمانية من المصارف المجازة حصراً بما لايزيد على (٥٠%) من رأسمالها لغرض توفير السيولة النقدية لتنفيذ أغراض الشركة بعد استحصال موافقة البنك المركزي العراقي .

كما يحظر على الشركة القيام بالآتي :

١. فتح حسابات لديها للمتعاملين معها بأي شكل من الاشكال عدا حسابات التسويات الخاصة بنشاط الحوالات الداخلية والخارجية (الحوالات التي تنفذ عبر شركات التحويل المالي الالكتروني العالمية المشار اليها اعلاه) .

٢. منح القروض للزبائن أو غيرهم أو أي نوع من أنواع التسهيلات الائتمانية المباشرة وغير المباشرة .

٣. إصدار الكفالات أو فتح الاعتمادات بجميع أنواعها بالعملة المحلية أو الاجنبية .

٤. خصم الاوراق التجارية .

٥. المضاربة غير المشروعة بالعملة الاجنبية بأية طريقة أو وسيلة بما في ذلك اشاعة مزاعم أو نشر وثائق غير صحيحة أو القيام بأعمال من شأنها أحداث تأثيرات سلبية في التعامل بالعملة العراقية أو الاجنبية تؤدي الي رفع أسعار صرفها أو تخفيضها .

٦. اجراء عملية الوساطة لبيع وشراء العملة الاجنبية على أساس الدفع بالاجل .

٧. الحصول على تسهيلات ائتمانية بصورة مباشرة أو غير مباشرة من المصارف غير المجازة من قبل هذا البنك .

٨. التعامل أو التعاقد مع جهات غير مرخصة قانونياً .

٩. قيام الشركة بحفظ الامتات ايا كانت نوعاً مادياً أو عينياً .

١٠. القيام بنشاط التحويل الخارجي عدا المسموح لها عبر شركات التحويل المالي الالكتروني العالمية المشار اليها اعلاه .

١١. الاحتفاظ بأوليات واوراق شركات اخرى او وثائق او محررات شخصية وغيرها ازبلانها او اوليات تخصص حسابات او نشاطات اخرى لسديرها المفوض او معاونه او المساهمين فيها .

١٢. التعامل او التداول بالمسكوكات الذهبية والمعادن الثمينة .

١٣. القيام بأية أنشطة أو تقديم خدمات لا تتماشى مع الانشطة والاعمال المسموح لها القيام بها .

١٤. أية اعمال تتعارض مع أحكام قانون البنك المركزي العراقي رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٤ وقانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ وقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ وقانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل والقوانين والانظمة والتعليمات والضوابط النافذة ذات الصلة .

رابعاً " رأسمال الشركة :

رأسمال الشركة (٥٠٠١٠٠٠٠٠٠) خمسة مليار وواحد مليون دينار عراقي مقسم إلى

٢. عدد الاسهم المطروحة (١٠٠٠٠٠٠٠) فقط مليون سهم .

٣. سعر السهم الواحد (دينار) فقط دينار واحد .

٤. مكان الاكتتاب (بغداد) مصرف ايلاف الاسلامي (الفرع الرئيسي - بغداد - الكرادة - ساحة كهرمانة) و (فرع المنصور شارع ابو جعفر المنصور)

٥. مدة الاكتتاب وبدايته :

لاقتل عن ثلاثين يوماً" ابتداءً من ٢٠ / ٩ / ٢٠٢١ ولاتزيد على ستين يوماً" ويغلق الاكتتاب بعد انتهاء المدة عند الاكتتاب بكامل الاسهم .

٦. يتم الاكتتاب بموجب أستمارة منظمة وفق أحكام المادة (٤١) من قانون الشركات اعلاه وتقبلوا منا فائق الاحترام والتقدير.

عبدالله عايد عبد
المدير المفوض

TDI

TDI

المحظورات / يحظر على الشركة القيام بالاتي :-

- ١ - فتح حسابات لديها للمتعاملين معها بأي شكل من الاشكال عدا حسابات التسويات الخاصة بنشاط الحوالات الدخلية والخارجية (الحوالات التي تنفذ عبر شركات التحويل المالي الالكتروني العالمية المشار اليها اعلاه) .
 - ٢ - منح القروض للزبائن او غيرهم او اي نوع من انواع التسهيلات الائتمانية المباشرة وغير المباشرة .
 - ٣ - اصدار الكفالات او فتح الاعتمادات بجميع انواعها بالعملة المحلية والاجنبية .
 - ٤ - خصم الاوراق التجارية .
 - ٥ - المضاربة الغير مشروعة بالعملات الاجنبية بأي طريقة او وسيلة كانت بما في ذلك اشاعة وقناع غير صحيحة او مزاعم كاذبة او القيام باعمال من شأنها احدث بلبلة في التعامل بالعملات الاجنبية تؤدي الى رفع اسعار صرفها او تخفيضها .
 - ٦ - اجراء عمليات الوساطة ببيع وشراء العملات الاجنبية على اساس الدفع الاجل . .
 - ٧ - الحصول على تسهيلات ائتمانية بصورة مباشرة او غير مباشرة من المصارف غير المجازة من قبل هذا البنك .
 - ٨- التعامل او التعاقد مع جهات غير مرخصة قانونيا
 - ٩- قيام الشركة بحفظ الامانات ايا كان نوعها مادية او عينية .
 - ١٠ - القيام بنشاط التحويل المالي الخارجي عدا المسموح لها عبر شركات التحويل المالي الالكتروني العالمية المشار اليها اعلاه .
 - ١١ - الاحتفاظ باوثاق و اوراق شركات اخرى او وثائق او محررات شخصية وغيرها لزيائنها او اوليات تخص حسابات او نشاطات اخرى لمديرها المفوض او معاونه او مساهمين فيها .
 - ١٢ - التهاطل او التداول بالمسكوكات الذهبية والمعادن الثمينة .
 - ١٣ - القيام بأي أنشطة او تقديم خدمات لا تتماشى مع الأنشطة والاعمال المسموح لها القيام بها
 - ١٤ - اية اعمال تتعارض مع احكام قانون البنك المركزي العراقي رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٤ المعدل وقانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ وقانون مكافحة غسيل الاموال وتمويل الارهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ وقانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل والقوانين والانظمة والتعليمات والضوابط النافذة ذات الصلة .
- تعديل عقد التأسيس / لا يتم اي اجراء اي تعديل على عقد التأسيس من دون الموافقة المسبقة للبنك المركزي العراقي .
- رابعا : راس مال الشركة : (٢ ٥٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠) مليارين وخمسمائة مليون دينار فقط مقسم الى (٢ ٥٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠) مليارين وخمسمائة مليون سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

القائم بالتعديل

وكيل التسجيل / المحامي

عبد الرحمن محمد السعيد

٠٧٩٠٢٥٥١٣٣٦

عقد تأسيس

شركة السائر للصرافة المحدودة فئة (B)

رأس مالها (٢ ٥٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠) مليارين وخمسمائة مليون دينار

المادة الاولى : اسم الشركة : - شركة السائر للصرافة المحدودة

المادة الثانية : مركز الشركة : العراق- بغداد ولها وبعد موافقة البنك المركزي العراقي القيام بالاتي :

فتح فرع لها داخل العراق بموجب خطة سنوية

نقل المركز الرئيس او اي من فروعها الى مكان اخر داخل العراق

غلق او دمج اي فرع تابع لها

المادة الثالثة : غرض الشركة وطبيعة العمل :

المساهمة في دعم واتماء الاقتصاد الوطني من خلال ممارسة اعمال الصرافة وبما يحقق اهداف وخطط الشركة مع الخضوع لقانون البنك المركزي العراقي والقوانين والتعليمات والضوابط المتعلقة بنشاطها .

ولها في سبيل تحقيق غرضها وهدفها مزاوله الانشطة التالية القيام بما يلي :

- ١ - التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية على الا يتجاوز اسماؤها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- ٢ - القيام بالتحويل المالي الداخلي على ان يكون الحد الاعلى للتحويل لا يتجاوز اسماؤها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- ٣- الدخول الى نافذة بيع وشراء العملة الاجنبية وحسب الضوابط الصادرة عن البنك المركزي العراقي .
- ٤ - الحصول على وكالة منفذ (POC) من شركات مزودي خدمات الدفع الالكتروني .
- ٥ - العمل كوكيل ثانوي لشركات التحويل الالكتروني العالمية مثل (money gram , western union) .
- ٦ - فتح حسابات بالعملات الاجنبية والمحلية لدى المصارف المجازة داخل العراق .
- ٧- استيفاء العملات بالدينار العراقي عن عمليات التوسط والتحويل المالي .
- ٨ - الحصول على تسهيلات ائتمانية من المصارف المجازة حصرا بما لا يزيد عن ٥٠ % من اسماؤها لغرض توفير السيولة النقدية لتنفيذ اغراض الشركة بعد استحصال موافقة البنك المركزي .
- ٩- تملك واستئجار الاموال المنقولة وغير المنقولة اللازمة لتحقيق نشاطها (من وسائل نقل مختلفة ، مباني) واجراء كافة التصرفات القانونية عليها مع مراعاة القوانين النافذة او التي تحل محلها .



العدد
التاريخ /

قرار اجازة تأسيس شركة

قدم اليها السيد عمر فارس محمد صالح العراقي الجنسية والمقيم في بغداد
طلباً لتأسيس شركة باسم

ابراج التاج لنقل المسافرين / محدودة المسؤولية
راسماليها (٥ . ٠٠٠ . ٠٠٠) خمسة ملايين دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على
تأسيس الشركة بعد ان تم ايداع نسخه من بيانها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لاحكام المادة (٢١) من
القانون أعلاه .

كتب ببغداد في اليوم
الموافق لليوم

الثامن
الخامس عشر

من شهر
من شهر

صفر
ايلول

لسنة ١٤٤٣ هـ
لسنة ٢٠٢١ م

TDI

مجاهد محمد شافي
مسجل الشركات
٢٠٢١/٩/ ١٥



العدد
التاريخ /

قرار اجازة تأسيس شركة

قدم اليها السادة بهاء عون فحجي ورضا عون فحجي ومحمد باقر عون وضياء عون فحجي العراقيو الجنسية المقيمون
في بغداد
طلباً لتأسيس شركة باسم

مكن للتجارة والمقاولات العامة والاستثمارات العقارية والصناعية / محدودة المسؤولية
راسماليها (٥ . ٠٠٠ . ٠٠٠ . ٠٠٠) خمسة مليارات دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس
الشركة بعد ان تم ايداع نسخه من عقدها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لاحكام المادة (٢١) من القانون أعلاه .

كتب ببغداد في اليوم

الثامن

من شهر

صفر

لسنة ١٤٤٣ هـ

الخامس عشر

من شهر

ايلول

لسنة ٢٠٢١ م

الموافق لليوم

مجاهد محمد شافي

مسجل الشركات

٢٠٢١/٩/ ١٥



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
تأسيس الشركات العراقية

العدد
التاريخ /

قرار اجازة تأسيس شركة

قدم اينا السيد حيدر عبدالكريم رمضان العراقي الجنسية المقيم في بغداد
طلباً لتأسيس شركة باسم

عالم الموصل للتجارة العامة /محدودة المسؤولية
رأسمالها (١٠.٠٠٠.٠٠٠) عشرة ملايين دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس
الشركة بعد ان تم ايداع نسخه من بيانها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لاحكام المادة (٢١) من القانون اعلاه .

كتب ببغداد في اليوم الثامن من شهر صفر لسنة ١٤٤٣ هـ
الموافق لليوم الخامس عشر من شهر ايلول لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي
مسجل الشركات
٢٠٢١/٩/٥

TDI



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
تأسيس الشركات العراقية

العدد
التاريخ /

قرار اجازة تأسيس شركة

قدم اينا السيد سيف الدين كريم حسن العراقي الجنسية المقيم في بغداد
طلباً لتأسيس شركة باسم

جوهره الحدياء للتجارة العامة /محدودة المسؤولية
رأسمالها (١٠.٠٠٠.٠٠٠) عشرة ملايين دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس
الشركة بعد ان تم ايداع نسخه من بيانها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لاحكام المادة (٢١) من القانون اعلاه .

كتب ببغداد في اليوم الثامن من شهر صفر لسنة ١٤٤٣ هـ
الموافق لليوم الخامس عشر من شهر ايلول لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي
مسجل الشركات
٢٠٢١/٩/٥

TDI

العدد
/ التاريخ



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
تأسيس الشركات العراقية

قرار أجازة تأسيس شركة

قدم اليها السيد محمد طالب محمد العراقي الجنسية المقيم في بغداد
طلباً لتأسيس شركة بأسم

الميقان للتجارة العامة/ محدودة المسؤولية
رأسماتها (١٠٠.٠٠٠.٠٠٠) مائة مليون دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس
الشركة بعد ان تم ايداع نسخه من بيانها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لاحكام المادة (٢١) من القانون أعلاه .

كتب ببغداد في اليوم السابع من شهر صفر لسنة ١٤٤٣ هـ
الموافق لليوم الرابع عشر من شهر ايلول لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي

مسجل الشركات

٢٠٢١/٩/٢١

TDI

العدد
/ التاريخ



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
تأسيس الشركات العراقية

قرار أجازة تأسيس شركة

قدم اليها السيد كامل ستار كامل العراقي الجنسية والمقيم في كربلاء
طلباً لتأسيس شركة بأسم

كامل ستار كامل لانتاج الكاشي والشتاير / مشروع فردي
رأسماتها (٢٥٠.٠٠٠.٠٠٠) مائتان وخمسون مليون دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس
الشركة بعد ان تم ايداع نسخه من عقدها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لاحكام المادة (٢١) من القانون أعلاه .

كتب ببغداد في اليوم السابع من شهر صفر لسنة ١٤٤٣ هـ
الموافق لليوم الرابع عشر من شهر ايلول لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي

مسجل الشركات

٢٠٢١/٩/٢١

TDI



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
تأسيس الشركات العراقية

العدد
التاريخ /

قرار أجازة تأسيس شركة

قدم البنا السيد فراس شامل كامل العراقي الجنسية والمقيم في بغداد
طلباً لتأسيس شركة باسم

الابراج المرتفعة للتجارة والمقاولات العامة / محدودة المسؤولية
راسماليها (٥ ٠٠٠ ٠٠٠) خمسة ملايين دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على
تأسيس الشركة بعد ان تم ايداع نسخة من بيانها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لإحكام المادة (٢١) من
القانون أعلاه .

كتب ببغداد في اليوم السابع من شهر من شهر
الموافق لليوم الرابع عشر من شهر ايلول لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي
مسجل الشركات
٢٠٢١/٩/ ١٢

TDI



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
تأسيس الشركات العراقية

العدد
التاريخ /

قرار أجازة تأسيس شركة

قدم البنا السيد كزار حيدر عبد الكاظم العراقي الجنسية والمقيم في النجف الاشرف
طلباً لتأسيس شركة باسم

سما الاريح لنقل المسافرين / محدودة المسؤولية
راسماليها (١٠ ٠٠٠ ٠٠٠) عشرة ملايين دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على
تأسيس الشركة بعد ان تم ايداع نسخة من بيانها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لإحكام المادة (٢١) من
القانون أعلاه .

كتب ببغداد في اليوم السابع من شهر من شهر
الموافق لليوم الرابع عشر من شهر ايلول لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي
مسجل الشركات
٢٠٢١/٩/ ١٢

TDI



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
تأسيس الشركات العراقية

العدد
/ التاريخ

قرار أجازة تأسيس شركة

قدم اليها السيد سعود سعد احمد العراقي الجنسية والمقيم في بغداد
طلباً لتأسيس شركة باسم

التميز للخدمات الصحية / محدودة المسؤولية
راسماتها (٢.٠٠٠.٠٠٠) مليوناً دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على
تأسيس الشركة بعد ان تم ايداع نسخه من بياناتها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لإحكام المادة (٢١) من
القانون أعلاه .

كتب ببغداد في اليوم
الموافق لليوم
السابع
الرابع عشر
من شهر
أيلول
لسنة ١٤٤٣ هـ
لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافعي
مسجل الشركات
٢٠٢١/٩/١٤

TDI



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
تأسيس الشركات العراقية

العدد
/ التاريخ

قرار أجازة تأسيس شركة

قدم اليها السيد المهيم فلاح عبد الحسن العراقي الجنسية والمقيم في النجف الاشرف
طلباً لتأسيس شركة باسم

صدى العالمية للاستثمارات العقارية / محدودة المسؤولية
راسماتها (٥٠٠.٠٠٠.٠٠٠) خمسون مليون دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على
تأسيس الشركة بعد ان تم ايداع نسخه من بياناتها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لإحكام المادة (٢١) من
القانون أعلاه .

كتب ببغداد في اليوم
الموافق لليوم
السابع
الرابع عشر
من شهر
أيلول
لسنة ١٤٤٣ هـ
لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافعي
مسجل الشركات
٢٠٢١/٩/١٤

TDI

العدد
التاريخ /



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
تأسيس الشركات العراقية

قرار أجازة تأسيس شركة

قدم الينا السيدان غزوان بدر عطيه وفهد عبدالعالي حسين العراقيا الجنسية والمقيمان في البصرة طلباً لتأسيس شركة بأسم

احلام المستقبل لنقل البضائع / محدودة المسؤولية
رأسمالها (٥.٠٠٠.٠٠٠) خمسة ملايين دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس الشركة بعد ان تم ايداع نسخه من عقدها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لإحكام المادة (٢١) من القانون أعلاه .

كتب ببغداد في اليوم السادس من شهر صفر لسنة ١٤٤٣ هـ الموافق لليوم الثالث عشر من شهر ايلول لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي

مسجل الشركات

٢٠٢١/٩/١٤

TDI

العدد
التاريخ /



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
تأسيس الشركات العراقية

قرار أجازة تأسيس شركة

قدم الينا السيد كريم اسماعيل خليل العراقي الجنسية المقيم في الناصرية طلباً لتأسيس شركة بأسم

رياض دجلة للتجارة العامة والنقل العام والخدمات العامة / محدودة المسؤولية
رأسمالها (٥.٠٠٠.٠٠٠) خمسة ملايين دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس الشركة بعد ان تم ايداع نسخه من عقدها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لإحكام المادة (٢١) من القانون أعلاه .

كتب ببغداد في اليوم السابع من شهر صفر لسنة ١٤٤٣ هـ الموافق لليوم الرابع عشر من شهر ايلول لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي

مسجل الشركات

٢٠٢١/٩/١٤

TDI



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
تأسيس الشركات العراقية

العدد
التاريخ /

قرار اجازة تأسيس شركة

قدم البنا السيدان ليث عبد الاله صادق و احمد فارس حسن العراقي الجنسية والمقيمان في بغداد طلباً لتأسيس شركة باسم

مدى المريح للتجارة العامة والاستثمارات العقارية / محدودة المسؤولية
رأسمالها (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مائة مليون دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس الشركة بعد ان تم ايداع نسخته من عقدها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لاحكام المادة (٢١) من القانون اعلاه .

كتب ببغداد في اليوم السابع من شهر من شهر
الموافق لليوم الرابع عشر من شهر ايلول لسنة ١٤٤٣ هـ
سنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافعي
مسجل الشركات
٢٠٢١/٩/١٩

TDI



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
تأسيس الشركات العراقية

العدد
التاريخ /

قرار اجازة تأسيس شركة

قدم البنا السيدان معروف نجم مصطلح المقيم في بغداد وبهاء الدين شاكر محمود المقيم في سامراء العراقية الجنسية طلباً لتأسيس شركة باسم

الاسطورة الذهبية للسفر والسياحة / محدودة المسؤولية
رأسمالها (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠) عشرة ملايين دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس الشركة بعد ان تم ايداع نسخته من عقدها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لاحكام المادة (٢١) من القانون اعلاه .

كتب ببغداد في اليوم السابع من شهر من شهر
الموافق لليوم الرابع عشر من شهر ايلول لسنة ١٤٤٣ هـ
سنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافعي
مسجل الشركات
٢٠٢١/٩/١٢

TDI



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
تأسيس الشركات العراقية

العدد
التاريخ /

قرار أجازة تأسيس شركة

قدم البنا السيد سيف الدين سالم مهدي العراقي الجنسية المقيم في البصرة
طلباً لتأسيس شركة باسم

المريخ للتسويق الشبكي وتكنولوجيا المعلومات وأقامة الدورات التدريبية / محدودة المسؤولية
رأس مالها (٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة ملايين دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس
الشركة بعد ان تم إيداع نسخه من بيانها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لإحكام المادة (٢١) من القانون أعلاه .

كتب ببغداد في اليوم الثامن من شهر صفر لسنة ١٤٤٣ هـ
الموافق لليوم الخامس عشر من شهر ايلول لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي
مسجل الشركات
٢٠٢١/٩/١٥

TDI



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
تأسيس الشركات العراقية

العدد
التاريخ /

قرار أجازة تأسيس شركة

قدم البنا السيد حيدر نظير عبد العراقي الجنسية المقيم في بغداد
طلباً لتأسيس شركة باسم

الاجواء للتجهيزات الغذائية والإطعمة / محدودة المسؤولية
رأس مالها (٥٠,٠٠٠,٠٠٠) خمسون مليون دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس
الشركة بعد ان تم إيداع نسخه من بيانها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لإحكام المادة (٢١) من القانون أعلاه .

كتب ببغداد في اليوم الثامن من شهر صفر لسنة ١٤٤٣ هـ
الموافق لليوم الخامس عشر من شهر ايلول لسنة ٢٠٢١ م

مجاهد محمد شافي
مسجل الشركات
٢٠٢١/٩/١٥

TDI



العدد :
التاريخ :

قرار تعديل بيان شركة محدودة

قدمت اليها شركة سموخ الجزيرة لتجارة السيارات محدودة المسؤولية قرار مالك الاسهم المؤرخ في ٢٠٢١/٩/١١ المتضمن :-

١- تعديل المادة الاولى من بيان تأسيس الشركة ليصبح منطوقها كالاتي :-
المادة الاولى / أسم الشركة / سموخ الجزيرة لتجارة السيارات والتجارة العامة والنقل العام وخدمات التوصيل محدودة المسؤولية

المادة الثالثة / تعديل المادة الثالثة من بيان التأسيس بأضافة نشاط التجارة العامة والنقل العام وخدمات التوصيل ليصبح منطوقها كالاتي :-

غرض الشركة وطبيعة العمل :- المساهمة في استثمار رؤوس الاموال في مجال التجارة العامة من خلال مزاوله كافة الاعمال التجارية من الاستيراد والتصدير للسلع والبضائع وفقا لقانون التجارة رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٤ المعدل مع مراعاة القرارات والتعليمات النافذة بهذا الخصوص وفي مجال النقل العام ويشمل نقل البضائع بمختلف انواعها ومناشئها ونقل الأشخاص داخل وخارج العراق وبواسطة النقل البحري والجوي وفي مجال خدمات التوصيل وتشمل القيام باعمال التوصيل للبضائع والسلع والمواد الغذائية بكافة انواعها ومحتواها وتوصيل كافة البضائع والسلع التجارية باحدث الوسائل الخاصة بالتوصيل وتوصيل الطلبات الى المكاتب والمنازل والشركات داخل وخارج العراق مع مراعاة القوانين والتعليمات النافذة بهذا الخصوص .

أُسي مسجل الشركات صادقت على القرار المذكور اعلاه على أن يتم نشره طبقاً لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم السادس من شهر
الموافق لليوم الثالث عشر من شهر
للسنة ١٤٤٣ هـ
للسنة ٢٠٢١ م
صفر
ايلول

مجاهد محمد شافي العيقان

مسجل الشركات

٢٠٢١/٩/١٠

E.MAIL- businessregister_iraq@yahoo.com
br@mot.gov.iq
tajjeel@mot.gov.iq

البريد الالكتروني



العدد
/ التاريخ

قرار اجازة تأسيس شركة

قدم انبنا السيد قاسم مشرف عبدالله العراقي الجنسية والمقيم في الانبار

طلباً لتأسيس شركة بأسم

روافد الطيب للاستثمارات العقارية والسياحية / محدودة المسؤولية
رأسمالها (٢٥٠,٠٠٠,٠٠٠) مائتان وخمسون مليون دينار

استناداً لاحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس الشركة بعد ان تم ايداع نسخته من بيانها لدينا ، على ان ينشر وفقا لاحكام المادة (٢١) من القانون اعلاه .

كتب ببغداد في اليوم الثامن
الموافق لليوم الخامس عشر
من شهر
من شهر
للسنة ١٤٤٣ هـ
للسنة ٢٠٢١ م
صفر
ايلول

مجاهد محمد شافي

مسجل الشركات

٢٠٢١/٩/١٠













































































